

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوى-رحمه الله-

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوى-رحمه الله- فى مسائل التفسير بالرأى

الباحث / خالد طنطاوى احمد على

لدرجة الماجستير بقسم اللغة العربية

تمهيد

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وبعد: فبالنظر والتدبر فى تفسير الإمام البغوى - رحمه الله - وجدته يعتمد على التفسير بالرأى فى كتابه ونارة يقتصر فى تفسير الآية على رأى واحد له أو لأحد معاصريه من المفسرين أو السابقين عليه، وربما ذكر رأياً ثم دعمه بآية قرآنية أو حديث لرسول الله ﷺ وأحياناً كثيرة يذكر فى تفسير الآية أكثر من قول قد تصل إلى ثلاثة أقوال فى بعض المسائل ثم يعقب عليها ببيان الراجح وهذا هو محل البحث فى هذا الفصل، وربما ذكر أكثر من رأى فى تفسير الآية وتركها بدون تعقيب.

هذا وقبل الحديث عن ترجيحات الإمام البغوى فى التفسير بالرأى أذكر نبذة مختصرة

عن معنى التفسير بالرأى، وموقف العلماء منه فأقول:

قال الدكتور الذهبي - رحمه الله- : (يطلق الرأى على الاعتقاد وعلى الاجتهاد،

وعلى القياس)وهنا يطلق على الاجتهاد .

والمراد بالرأى هنا الاجتهاد، وعليه فالتفسير بالرأى عبارة عن (تفسير القرآن

بالاجتهاد بعد معرفة المفسر لكلام العرب ومناحيهم فى القول، ومعرفته للألفاظ العربية ووجوه دلالتها واستعانتها فى ذلك بالشعر الجاهلى ووقوفه على أسباب النزول، ومعرفته بالناسخ والمنسوخ من آيات القرآن، وغير ذلك من الأدوات التى يحتاج إليها المفسر) (1)

وبناءً على ذلك؛ فلا يجوز لأحد أن يعتمد إلى تفسير آية من كتاب الله تعالى إلا بعد

إمامه بهذه الأدوات جيداً والوقوف عليها.

(1) التفسير والمفسرون للدكتور محمد حسين الذهبي ٢٤٦/١ .

الباحث / خالد طنطاوى احمد على

أما عن موقف العلماء من التفسير بالرأى يقول - رحمه الله -:

(اختلف العلماء من قديم الزمان فى جواز تفسير القرآن بالرأى، ووقف المفسرون بإزاء هذا الموضوع موقفين متعارضين:

فقوم تشددوا فى ذلك فلم يجروا على تفسير شىء من القرآن، ولم يبيحوه لغيرهم، وقالوا: لا يجوز لأحد تفسير شىء من القرآن؛ وإن كان عالماً أديباً متسعاً فى معرفة الأدلة، والفقه، والنحو، والأخبار، والآثار، وإنما له أن ينتهى إلى ما روى النبى ﷺ وعن الذين شهدوا التنزيل من الصحابة ﷺ أو عن الذين أخذوا عنهم من التابعين.

وقوم كان موقفهم على العكس من ذلك فلم يرو بأساً من أن يفسروا القرآن باجتهادهم، ورأوا أن من كان ذا أدب وسيع فموسع له أن يفسر القرآن برأيه واجتهاده^(١) والفريقان على طرفى نقيض فيما يبدو، وكل يُعزِّز رأيه ويُقوِّيه بالأدلة والبراهين. أما الفريق الأول - فريق المانعين - قد استدلوا بما يأتى:

أولاً: قالوا: إن التفسير بالرأى قول على الله بغير علم، والقول على الله بغير علم منهى عنه فالتفسير بالرأى منهى عنه، دليل الصغرى: أن المفسر بالرأى ليس على يقين بأنه أصاب ما أراد الله تعالى، ولا يمكنه أن يقطع بما يقول، وغاية الأمر أنه يقول بالظن، والقول بالظن قول على الله بغير علم. ودليل الكبرى: قوله تعالى: {وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ} وهو معطوف على ما قبله من المحرّمات فى قوله تعالى فى الآية [٣٣] من سورة الأعراف: {قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ} .. الآية، وقوله تعالى فى الآية [٣٦] من سورة الإسراء: {وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ} ..

قد ردّ المجيزون هذا الدليل فقالوا: نمنع الصغرى. لأن الظن نوع من العلم، إذ هو إدراك الطرف الراجح. وعلى فرض تسليم الصغرى فإننا نمنع الكبرى، لأن الظن منهى عنه إذا أمكن الوصول إلى العلم اليقيني القطعى، بأن يوجد نص قاطع من نصوص الشرع، أو دليل عقلى موصل لذلك. أما إذا لم يوجد شىء من ذلك، فالظن كاف هنا، لاستتاده إلى دليل قطعى من الله سبحانه وتعالى على صحة العمل به إذ ذاك. كقوله تعالى: {لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ

(١) المصدر السابق ٢٤٦/١، ٢٤٧،

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي - رحمه الله -

نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا} [البقرة: ٢٨٦] .. وقوله عليه الصلاة والسلام: "جعل الله للمصيب أجرين وللمخطئ واحداً"^(١)(٢)

ثانياً: استدلوا بقوله تعالى: {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ} ، فقد أضاف البيان إليه، فعلم أنه ليس لغيره شيء من البيان لمعاني القرآن.

وأجاب المجيزون عن هذا الدليل فقالوا: نعم إنَّ النبي صلى الله عليه وسلم مأمور بالبيان ولكنه مات ولم يبين كل شيء فما ورد بيانه عنه - صلى الله عليه وسلم - ففيه الكفاية عن فكره من بعده، وما لم يرد عنه ففيه حينئذ فكرة أهل العلم بعده، فيستدلون بما ورد بيانه على ما لم يرد، والله تعالى يقول في آخر الآية: {وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} .

ثالثاً: استدلوا بما ورد في السنة من تحريم القول في القرآن بالرأى فمن ذلك:

ما رواه الترمذي عن ابن عباس رضى الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: "انقوا الحديث عني إلا ما علمتم، فمن كذب علي متعمداً فليتبوأ مقعده من النار، ومن قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار"^(٣) (٤)

وأجاب المجيزون بأن النهي محمول على من قال برأيه في نحو مشكل القرآن، ومشتابه، من كل ما لم يعلم إلا عن طريق النقل عن النبي صلى الله عليه وسلم والصحابة عليهم رضوان الله.

ومنها: أنه أراد - بالرأى - الرأى الذي يغلب على صاحبه من غير دليل يقوم عليه، أما الذي يشده البرهان، ويشهد له الدليل، فالقول به جائز، فالنهي على هذا متناول لمن كان

(١) المصدر السابق (٢٤٨، ٢٤٩/١)

(٢) (متفق عليه) من حديث عمرو بن العاص وأبي هريرة: حديث عمرو بن العاص؛ رواه البخاري، باب: أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (٧٣٥٢)، ومسلم، باب: بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ (١٧١٦)، وابن ماجه، باب: ما جاء في الحاكم يصيب الحق (٢٣١٤). وحديث أبي هريرة رواه البخاري، ومسلم في الشواهد في المواضع السابقة، والترمذي، باب: ما جاء في الحاكم يصيب ويخطئ (١٣٢٦)، وأبو عوانة، باب: ما للحاكم من الأجر (٥١٦٧)، وابن الجارود في "المنتقى" باب: ما جاء في الأحكام (٩٩٦)، وأبو يعلى في "مسنده" (٥٩٠٣).

(٣) المصدر السابق (٢٥١/٢٥٠)

(٤) سنن الترمذي - تفسير القرآن (٢٩٥١) ، مسند أحمد - من مسند بني هاشم (٢٣٣/١)

مسند أحمد - من مسند بني هاشم (٢٦٩/١)

وقال الألباني ضعيف، المشكاة (٢٣٥) ، نقد التاج، الضعيفة (١٧٨٣) ، صفة الصلاة // ضعيف الجامع الصغير وزيادته (١١٤)

يعرف الحق ولكنه له فى الشئ رأى وميل إليه من طبعه وهواه، فيتأول القرآن على وفق هواه، ليحتج به على تصحيح رأيه الذى يميل إليه^(١)

رابعاً: ما ورد عن السلف من الصحابة والتابعين، من الآثار التى تدل على أنهم كانوا يُعظّمون تفسير القرآن ويتحرّجون من القول فيه بأرائهم. ورد عن فاروق الأمة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قوله: (اتقوا الرأي في دينكم)^(٢) وقال: (اياكم وأصحاب الرأي؛ فإنهم أعداء السنن. أعييتهم الأحاديث أن يحفظوها، فقالوا برأيهم، فضلوا وأضلوا)^(٣) وورد عن الحسن البصري (ت: ١١١ قوله: (اتهموا أهواءكم ورأيكم على دين الله، وانتصحو كتاب الله على أنفسكم ودينكم)^{(٤)(٥)}

وقد أجاب المجيزون عن هذه الآثار: بأن إجماع من أحجم من السلف عن التفسير بالرأى، إنما كان منهم ورعاً واحتياطاً لأنفسهم، مخافة ألا يبلغوا ما كلفوا به من إصابة الحق فى القول، وكانوا يرون أن التفسير شهادة على الله بأنه عني باللفظ كذا وكذا، فأمسكوا عنه خشية أن لا يوافقوا مراد الله عزّ وجلّ، وكان منهم من يخشى أن يُفسر القرآن برأيه فيجعل فى التفسير إماماً يُبنى على مذهبه ويُقتفى طريقه، فربما جاء أحد المتأخرين وفسر القرآن برأيه فوق فى الخطأ، ويقول: إمامى فى التفسير بالرأى فلان من السلف^(٦).

وأما الفريق الثانى - فريق المجوزين - فقد استدلوا على ما ذهبوا إليه بما يأتى:

أولاً: بنصوص كثيرة وردت فى كتاب الله تعالى: منها قوله تعالى: {أَفَلَا يَتَذَبَّرُونَ} القرآن أم على قلوب أقفالها..} [محمد: ٢٤] وقوله: {كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُوا الْأَلْبَابِ} [ص: ٢٩] .. وقوله: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [النساء: ٨٣] ، ووجه الدلالة فى هذه الآيات: أنه تعالى حثّ

(١) (المصدر السابق) (٢٥٢/١)

(٢) المدخل إلى السنن الكبرى للبيهقى ١٩٠، وانظر ص ١٩٢ الأثر رقم (٢١٧)

(٣) المدخل إلى السنن الكبرى، ١٩١ وانظر قولاً للمسروق فى جامع بيان العلم (١٦٨/٢) وقولاً للزهري

(١٦٩/٢)

(٤) المدخل إلى السنن الكبرى (١٦٩)

(٥) انظر التفسير بالرأى لمساعد الطيار (٢)

(٦) (التفسروالمفسرون) (٢٥٤/١)

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي - رحمه الله -

فى الآيتين الأوليين على تدبر القرآن والاعتبار بآياته، والاعتاظ بعظاته، كما دلّت الآية الأخيرة على أن فى القرآن ما يستنبطه أولوا الألباب باجتهادهم، ويصلون إليه بإعمال عقولهم، وإذا كان الله قد حنّنا على التدبر، وتعبّدنا بالنظر فى القرآن واستنباط الأحكام منه، فهل يُعقل أن يكون تأويل ما لم يستأثر الله بعلمه محظوراً على العلماء، مع أنه طريق العلم، وسبيل المعرفة والعظة؟ لو كان ذلك لكنا مُلزّمين بالاعتاظ والاعتبار بما لا نفهم، ولما توصلنا لشئ من الاستنباط، ولما فهم الكثير من كتاب الله تعالى.

ثانياً: قالوا: لو كان التفسير بالرأى غير جائز لما كان الاجتهاد جائزاً، ولتعطل كثير من الأحكام، وهذا باطل بيّن البطلان، وذلك لأن باب الاجتهاد لا يزال مفتوحاً إلى اليوم أمام أربابه، والمجتهد فى حكم الشرع مأجور، أصاب أو أخطأ، والنبي صلى الله عليه وسلم لم يُفسّر كل آيات القرآن، ولم يستخرج لنا جميع ما فيه من أحكام.

ثالثاً: قالوا: إن النبي صلى الله عليه وسلم دعا لابن عباس رضى الله عنهما، فقال فى دعائه له: "اللهم فقهه فى الدين، وعلمه التأويل" فلو كان التأويل مقصوراً على السماع والنقل كالتنزيل، لما كان هناك فائدة لتخصيص ابن عباس بهذا الدعاء، فدلّ ذلك على أن التأويل الذى دعا به الرسول صلى الله عليه وسلم لابن عباس أمر آخر وراء النقل والسماع، ذلك هو التفسير بالرأى والاجتهاد، وهذا بيّن لا إشكال فيه^(١).

حقيقة الخلاف:

لو رجعنا إلى هؤلاء المتشدّدين فى التفسير وعرفنا سر تشددهم فيه، ثم رجعنا إلى هؤلاء المجوّزين للتفسير بالرأى ووقفنا على ما شرطوه من شروط لا بد منها لمن يتكلم فى التفسير برأيه، وحلّلنا أدلة الفريقين تحليلاً دقيقاً، لظهر لنا أن الخلاف لفظى لا حقيقى، وليبيان ذلك نقول:

الرأى قسمان: قسم جار على موافقة كلام العرب، ومناحيهم فى القول، مع موافقة الكتاب والسنة، ومراعاة سائر شروط التفسير، وهذا القسم جائز لا شك فيه، وعليه يُحمل كلام المجيزين للتفسير بالرأى.

(١) المصدر السابق (١/٢٥٥)

وقسم غير جار على قوانين العربية، ولا موافق للأدلة الشرعية، ولا مستوف لشرائط التفسير، وهذا هو مورد النهى ومحط الذم

وقد قال ابن تيمية - بعد أن ساق الآثار عَمَّنْ تَحَرَّجَ من السَلَفِ من القول فى التفسير -: فهذه الآثار الصحيحة وما شاكلها عن أئمة السَلَفِ، محمولة على تخرجهم عن الكلام فى التفسير بما لا علم لهم به، فأما مَنْ تَكَلَّمَ بما يعلم من ذلك لغة وشرعاً فلا حَرَجَ عليه، ولهذا رُوِيَ عن هؤلاء وغيرهم أقوال فى التفسير، ولا منافاة، لأنهم تكلّموا فيما علموه، وسكتوا عما جهلوه، هذا هو الواجب على كل أحد، فإنه كما يجب السكوت عما لا عمل له به، فكذلك يجب القول فيما سُئِلَ عنه مما يعلمه، لقوله تعالى: ﴿لَنُبَيِّنَنَّهٗ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] ..

ولما جاء فى الحديث المروى من طرق: "مَنْ سُئِلَ عن علم فكتمه أُجِمَ يوم القيامة بلجامٍ من نار" (١)(٢).

فمن فسر القرآن برأيه ملتزماً بالوقوف عند هذه المآخذ معتمدا عليها فيما يرى من معانى كتاب الله كان تفسيره سائغا جائزاً بأن يسمى بالتفسير المحمود ومن حاد عن هذه الأصول وفسر القرآن غير معتمد عليها كان تفسيره ساقطاً مرزولاً خليقاً بأن يسمى بالتفسير المذموم.

ومن الأمور التى يجب البعد عنها فى التفسير بالرأى أهمها:

- ١- التهجم على تبين مراد الله من كلامه على جهالة بقوانين اللغة أو الشريعة
- ٢- ومنها حمل كلام الله على المذاهب الفاسدة
- ٣- ومنها الخوض فيما استثنى الله بعلمه
- ٤- ومنه القطع بأن مراد الله كذا من غير دليل.

(١) انظر مقدمة فى أصول التفسير لابن تيمية (٥٠/١)

(٢) سنن الترمذى - العلم (٢٦٤٩)

سنن أبي داود - العلم (٣٦٥٨)

مسند أحمد - باقى مسند المكثرين (٢٦٣/٢) - مسند أحمد - باقى مسند المكثرين (٢٩٦/٢)

مسند أحمد - باقى مسند المكثرين (٣٠٥/٢) - مسند أحمد - باقى مسند المكثرين (٣٤٤/٢)

مسند أحمد - باقى مسند المكثرين (٣٥٣/٢) - مسند أحمد - باقى مسند المكثرين (٤٩٥/٢)

وقال الألبانى حسن صحيح ابن ماجة (٢٦١، ٢٦٤)

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوى - رحمه الله -

٥- ومنها السير مع الهوى والاستحسان .

ويمكن تلخيص هذه الأمور الخمسة فى كلمتين هما: الجهالة والضلالة
قيمة التفسير بالرأى :

تتضح قيمة التفسير بالرأى فيما يذكره الدكتور أبو شهبه - رحمه الله - حيث قال: (لو لم نفسر القرآن بالاجتهاد لفات معنى التدبر والتأمل فى القرآن الذى حثنا الله عليه فى غير آية، ولفات كثير مما اشتمل عليه الكتاب الكريم من الأحكام والآداب، وألوان المعارف والعلوم التى لا يزال يظهر منها كتاب الله كل يوم جديدا^(١)).

من خلال ما سبق تبينت قيمة التفسير بالرأى، والإمام البغوى - رحمه الله - أحد المفسرين الذين اعتمدوا التفسير بالرأى فى كتبهم.

(١) الإسرائيليات والموضوعات فى كتب التفسير للدكتور محمد محمد أبو شهبه ، ص ١١٥ ، ١١٦ ،
، بتصرف ، ط مجمع البحوث الإسلامية ١٤٠٤ - ١٩٨٤ م.

المسألة الأولى

(سبب تسمية آدم خليفة)

عند تفسيره لقول الله تعالى:

'وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ' (البقرة: ٣٠)

اراء العلماء فى سبب تسمية ادم خليفة :

الرأى الأول : أنه سماه خليفة لأنه خلف الجن أى جاء بعدهم.

الرأى الثانى : أنه سماه بذلك لأنه يخلفه غيره.

الرأى الثالث : أن الله تعالى سماه كذلك لأنه جعله خليفة فى أرضه لإقامة أحكامه

وتنفيذ وصاياه وأوامره.

ترجيح الإمام البغوى رحمه الله تعالى:

أجده . رحمه الله . يذكر السبب فى تسمية آدم . عليه السلام . خليفة فيقول :

والمراد بالخليفة هاهنا آدم سماه خليفة؛ لأنه خلف الجن أى جاء بعدهم، وقيل لأنه

يخلفه غيره، **والصحيح** أنه خليفة الله فى أرضه؛ لإقامة أحكامه وتنفيذ وصاياه.^(١)

دراسة النص

مما ذكر يظهر أن الإمام يبين السبب وراء تسمية الله عز وجل لسيدنا آدم . عليه

السلام . خليفة ذاكراً ثلاثة أراء فى المسألة :

الرأى الأول : أنه سماه خليفة لأنه خلف الجن أى جاء بعدهم.

الرأى الثانى : أنه سماه بذلك لأنه يخلفه غيره.

الرأى الثالث : أن الله تعالى سماه كذلك لأنه جعله خليفة فى أرضه لإقامة أحكامه

وتنفيذ وصاياه وأوامره.

(١) انظر: معالم التنزيل ٧٩/١. ولم أقف على قائل هذا القول فى معظم كتب التفسير ككتاب التأويل فى معانى التنزيل للخازن وتفسير القرآن للسمعاني وكذلك أضواء البيان للشنقيطى بل المذكور القول فقط دون نسبة.

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي-رحمه الله-
وهذا الرأي هو الذى ارتضاه الإمام ورجحه على غيره ويتضح ذلك من خلال وصفه
بقوله (والصحيح)

التعليق

وهو محق فى هذا وترجيحه هو القول السديد فى المسألة والله أعلم وذلك لما يلى :
أولاً : لأنه من المعروف عند علماء التفسير أنهم إذا تنازعوا حول تفسير آية أو جملة
أو لفظة من كتاب الله تعالى فأولى الأقوال بالصواب هو القول الذى يوافق استعمال القرآن
فى غير موضع النزاع. سواء أكان ذلك فى الألفاظ المفردة أم فى التراكييب وسواء أكان ذلك
الاستعمال استعمالاً أغلبياً . بأن كان لموضع النزاع نظائر وقع فيها النزاع ولكن الكثرة
الكائرة من الاستعمال هى مما اتفق على معناه- أم مطرداً بأن يكون استعمالها فى جميع
مواردها فى القرآن متفقاً عليه غير موضع الخلاف بأن يقول مفسر قولاً فى آية جميع
نظائرها فى القرآن على خلاف هذا القول . أم عادة فى أسلوب القرآن.

وعلى هذا فإن هذا القول الذى رجحه الإمام تؤيد معناه آية أخرى فى كتاب الله عز
وجل ألا وهى قول الله تعالى لسيدنا داود . عليه السلام . فى سورة ص: "يَا دَاوُدُ إِنَّا
جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ" ص: ٢٦ وبما أنه كذلك فهو الأولى بتفسير الآية وفى ذلك
يقول الإمام الرازى :

إنما سماه الله خليفة، لأنه يخلف الله فى الحكم بين المكلفين من خلقه وهو المروي
عن ابن مسعود وابن عباس والسدي وهذا الرأي متأكد بقوله : "يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً
فِي الْأَرْضِ" ص: ٢٦ .^(١)

وهذا القول تعضده القاعدة الترجيحية التى تقول:(حمل معانى كلام الله على الغالب
من أسلوب القرآن ومعهود استعماله أولى من الخروج به عن ذلك)^(٢) ويشهد له كذلك
قاعدة(القول الذى تؤيده آية قرآنية مقدم على ما عدم من ذلك)

(١) انظر: مفاتيح الغيب ١٥٢/٢
(٢) انظر: قواعد الترجيح ص ١٧٢

ثانياً : ورود بعض الآثار التي تقوى هذا الرأي ومن ذلك :

١. ما رواه الطبري عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم^(١) قال: (قال الله للملائكة: إني أريد أن أخلق في الأرض خلقاً، وأجعل فيها خليفة، وليس لله عز وجل خلق إلا الملائكة، والأرض ليس فيها خلق. قالوا: أتجعل فيها من يفسد فيها).^(٢)

٢- ما رواه الطبري من طريق السدي في تفسيره بأسانيده عن عبد الله بن عباس وابن مسعود وناس من الصحابة رضي الله عنهم: (أن الله تعالى قال للملائكة إني جاعل في الأرض خليفة. قالوا: ربنا وما يكون ذلك الخليفة ؟ قال: يكن له ذرية يفسدون في الأرض، ويتحاسدون، ويقتل بعضهم بعضاً).^(٣)

ووجه الدلالة من هذين الأثرين: أنه تعالى قد أضاف الإفساد وسفك الدماء إلى ذرية خليفته دونه وذلك في قوله تعالى: "أتجعل فيها من يُفسد فيها" ، فدل ذلك على أنه خليفة عنه.

يقول الإمام الطبري بعد ذكره لهذين الأثرين :

فكان تأويل الآية على هذه الرواية التي ذكرناها عن ابن مسعود وابن عباس: إني جاعل في الأرض خليفة مَنِّي يخلفني في الحكم بين خلقي. وذلك الخليفة هو آدمُ ومن قام مقامه في طاعة الله والحكم بالعدل بين خلقه. وأما الإفساد وسفك الدماء بغير حقها، فمن غير خلفائه، ومن غير آدم ومن قام مقامه في عباد الله-لأنهما أخيراً أن الله جل ثناؤه قال لملائكته-إذ سألوه: ما ذاك الخليفة؟= إنه خليفة يكون له ذرية يفسدون في الأرض ويتحاسدون ويقتل بعضهم بعضاً. فأضاف الإفساد وسفك الدماء بغير حقها إلى ذرية خليفته

(١) عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: مولى عمر بن الخطاب القرشي. المدني عن أبيه، وأبي حازم، ضعفه علي جده، قال إبراهيم بن حمزة أظنه قال: مات سنة ثنتين وثمانين. انظر: الضعفاء للبخاري ٨٤/١ ، ط : مكتبة ابن عباس ، والضعفاء للأصبهاني ١٠٢/١ ، تحقيق : فاروق حمادة ، ط : دار الثقافة - الدار البيضاء ، والضعفاء والمتروكين للنسائي ٦٦/١ ، تحقيق محمود إبراهيم زايد ، ط : دار الوعي - حلب

(٢) هذا الأثر ذكره ابن جرير ولم يعقب عليه بشيء وكذلك ذكره ابن كثير في تفسيره، انظر: جامع البيان ٤٥١/١ ، وانظر: تفسير القرآن العظيم ٢١٨/١ ، ولم أقف عليه في معظم كتب المتون كالصحيحين وكتب السنن وموطأ الإمام مالك وكذلك كتب المسانيد .

(٣) جامع البيان ٤٥٢/١ ، ورواه ابن كثير عن ابن مسعود ولم يعلق عليه بشيء . انظر: تفسير القرآن العظيم ٢٢٩/١

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي - رحمه الله -

دونه، وأخرج منه خليفته. (١)

أقول: وعلى ذلك فإن هذين الأثرين يقويان ما رجحه الإمام وذلك من وجهين:

الأول: عملاً بالقاعدة الترجيحية التي تقول: (إذا ثبت الحديث وكان في معنى أحد

الأقوال فهو مرجح له على ما خالفه) (٢)

الوجه الثاني: أن هذين الأثرين وردا عن حبر الأمة ابن عباس وكذلك ابن مسعود .

رضى الله عنهم . وبما أنهما كذلك فإن العلماء قد أجمعوا على ترجيح قول (من يقتدى به

من الصحابة كالخلفاء الأربعة وعبد الله بن عباس لدعاء الرسول له بقوله اللهم فقه في

الدين وعلمه التأويل) (٣) وكذلك (لا يعارض بالقول الشاذ ما استفاض به القول من

الصحابة والتابعين) (٤)

ثالثاً: أن هذا الذي قال به الإمام هو قول جمهور المفسرين فقد قال به الطبري

ورجحه السمعاني ، والخطيب الشربيني، والقرطبي (٥) ونسبه إلى ابن مسعود وابن عباس

رضي الله عنهم وجميع أهل التأويل.

يقول الألويسي:

ومعنى كونه خليفة أنه خليفة الله تعالى في أرضه ، وكذا كل نبي استخلفهم في عمارة

الأرض وسياسة الناس وتكميل نفوسهم وتنفيذ أمره فيهم لا لحاجة به تعالى ولكن لقصور

المستخلف عليه (٦) ويقول القرطبي:

والمعنى بالخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل - آدم

(١) المرجع نفسه ٤٥٢/١

(٢) قواعد الترجيح ص ٢٠٦

(٣) هذه اللفظة أشهرت على الأئمة اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل حتى نسبها بعضهم للصحيحين ولم يصيب ، والحديث عند أحمد بهذا اللفظ من طريق ابن خنيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، وعند الطبراني من وجهين آخرين ، وأوله في هذا الصحيح من طريق عبيد الله بن أبي يزيد عن ابن عباس دون قوله : ” وعلمه التأويل ” صحيح البخاري (١ / ٤١ رقم) ١٤٣ . صحيح مسلم (٤ / ١٩٢٧) رقم ٢٤٧ . مسند الإمام أحمد (٤ / ٢٢٥) رقم ٢٣٩٧ ، (٥ / ٦٥) رقم ٢٨٧٩ ، والطبراني في المعجم الأوسط (٣ / ٣٤٥) وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة برقم ٢٥٨٩

(٤) انظر: جامع البيان (٥ / ٢٧٦)

(٥) انظر: جامع البيان (١ / ٤٥٢)، تفسير السمعاني (١ / ٦٤)، السراج المنير (١ / ٤٤)، الجامع لأحكام القرآن

(٦ / ٢٦٣)

(٧) انظر: روح المعاني (١ / ٢٢٠) ط دار إحياء التراث العربي

عليه السلام، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره، لأنه أول رسول إلى الأرض، كما في حديث أبي ذر، قال قلت: يا رسول الله أنبيا كان مرسلًا؟ قال: "نعم" الحديث. (١)(٢)
أقول: وبناءً على أقوال هؤلاء العلماء فهو يعد حجة على غيره لأن القاعدة الترجيحية تقول: (أن يكون القول قول جمهور وأكثر المفسرين فإن كثرة القائلين بالقول تقتضى ترجيحه) (٣)

رابعاً: أن الرأى القائل بأنه سمي بذلك؛ لأنه خلف الجن أي جاء بعدهم، لا سند له. وما رواه في ذلك ابن جرير حين قال حدثنا أبو كريب حدثنا عثمان بن سعيد حدثنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس أنه قال: (أول من سكن الأرض الجن، فافسدوا فيها، وسفكوا الدماء، وقتل بعضهم بعضاً، فبعث الله إليهم إبليس في جند من الملائكة، فقتلهم إبليس ومن معه حتى ألحقوهم جزائر البحور وأطراف الجبال. ثم خلق آدم فأسكنه إياها، فلذلك قال: إني جاعل في الأرض خليفة) (٤) هو أثر ضعيف ضعفه العلماء (٥)

ووجه ضعفه أن في إسناده ضعفاً وانقطاعاً كما يقول الإمام ابن كثير (٦)

يقول الإمام محمد عبده بعد عرضه لهذا القول القائل بأن الجن كانوا في الأرض قبل خلق آدم (وأكثر ما قالوه فيه قد سرى إلى المسلمين من أساطير الفرس وخرافاتهم ، ومنه

(١) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم (٧٥٤٥) انظر المعجم (١١٨/٨) والحديث ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة حين عرضه لرواية تشبه الرواية التي معناها المعنى وقال (صحيح على شرط مسلم) انظر: السلسلة الضعيفة (٦٠/٩)
(٢) انظر: الجامع لأحكام القرآن (٢٦٣/١)
(٣) انظر: جامع البيان (٤٥٠/١)

(٤) هذا الحديث ضعفه الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على تفسير الطبري قائلاً: وقد روى الحاكم في المستدرک ٢٦٢/٢ خبراً يشبهه في بعض المعنى ويخالفه في اللفظ وأما إسناده الطبري هنا فضعيف وسنذكر الضعف الذي أشار إليه ابن كثير:

أما عثمان بن سعيد، فهو الزيأت الأحول، مترجم له في التهذيب، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٣ ١١ ١٥٢، وروى عن أبيه أنه قال: "لا بأس به". وأما بشر بن عمارة، فهو الخثعمي الكوفي، وهو ضعيف، قال البخاري في التاريخ الكبير ٨١/٢ "تعرف وتكرر"، وقال النسائي في الضعفاء: ص ٦ "ضعيف"، وقال الدارقطني: "متروك"، وقال ابن حبان في كتاب المجروحين: ص ١٢٥ رقم ١٣٢: "كان يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، ولم يكن يعلم الحديث ولا صناعته"، وأما شيخه أبو روق - بفتح الراء وسكون الواو - فهو عطية بن الحارث الهمداني، وهو ثقة، وقال أحمد والنسائي: "لا بأس به". وأما الانقطاع الذي أشار إليه ابن كثير، فمن أجل اختلافهم في سماع الضحاك بن مزاحم الهلالي من ابن عباس. وقد رجحنا في شرح المسند: ٢٦٦٢ سماعه منه وكفى يبشر بن عمارة ضعفاً في الإسناد، إلى نكارة السياق الذي رواه وعرابته!! (٦)
(٦) تفسير القرآن العظيم ١١٣/١

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي - رحمه الله -

أنه كان في الأرض قبل آدم خلق يسمون بالحن والبن ، أو الطم والرم ، والأكثر على أن الخلق الذين كانوا في الأرض قبل آدم مباشرة كانوا يسمون الجن ، والقائلون منهم بالحن (بالمهمل) والبن قالوا : إنهم كانوا قبل الجن ، وقالوا : إن هؤلاء عاثوا في الأرض فساداً ، فأبأدهم الله (كما تقدم آنفاً) ^(١) وقالوا : إن الله - تعالى - أرسل إليهم إبليس في جند من الملائكة فحارب الجن فدرهم وفرقهم في الجزائر والبحار . وليس لهم في الإسلام سند يحتج به على هذه القصص وليس لهم في الإسلام سند يحتج به على هذه القصص ^(٢)

خامساً : أن المعنى الذي اختاره الإمام البغوي ومن وافقه مطابق للفظ ^(٣)، فهو قد

فسر اللفظ بمطابقه ومما يدل على ذلك الآية الكريمة ويقول القرطبي :

والمعنى بالخليفة هنا - في قول ابن مسعود وابن عباس وجميع أهل التأويل - آدم عليه السلام، وهو خليفة الله في إمضاء أحكامه وأوامره، لأنه أول رسول إلى الأرض، كما في حديث أبي ذر، قال قلت: يا رسول الله أنبأنا كان مرسلًا؟ قال: "نعم" الحديث. ^(٤) ^(٥)

أقول : وبناءً على أقوال هؤلاء العلماء فهو يعد حجة على غيره لأن القاعدة

الترجيحية تقول : (أن يكون القول قول جمهور وأكثر المفسرين فإن كثرة القائلين بالقول تقتضى ترجيحه)

رابعاً : أن الرأي القائل بأنه سمي بذلك؛ لأنه خلف الجن أي جاء بعدهم، لا سند له. وما رواه في ذلك ابن جرير حين قال حدثنا أبو كريب حدثنا عثمان بن سعيد حدثنا بشر بن عمارة عن أبي روق عن الضحاك عن ابن عباس أنه قال : (أول من سكن الأرض الجن،

^(١) مراده بما تقدم آنفاً من ذكره لاختلاف المفسرين في معنى (الخليفة) إلى مذهبين : ذهب بعضهم إلى أن هذا اللفظ يشعر بأنه كان في الأرض صنف أو أكثر من نوع الحيوان الناطق وأنه انقرض ، وأن هذا الصنف الذي أخبر الله الملائكة بأن سيجهله خليفة في الأرض سيحل محله ويخلفه ، كما قال تعالى بعد ذكر إهلاك القرون : (ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم) وقالوا : إن ذلك الصنف البائد قد أفسد في الأرض وسفك الدماء وأن الملائكة استنبطوا سؤالهم بالقياس عليه الخ انظر: الأعمال الكاملة ١٢٧/٤

^(٢) انظر: الأعمال الكاملة ١٢٧/٤
^(٣) دلالة المطابقة هي: دلالة اللفظ على معناه الموضوع له كدلالة غسل أعضاء الوضوء عليها جملة . انظر: إيثار الحق على الخلق لابن الوزير ١٥٥/١ ، ط: دار الكتب العلمية - بيروت ، والتقريب والتحريير في علم الأصول لابن أمير الحاج ١٣١/١ ، ط: دار الفكر - بيروت

^(٤) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير برقم (٧٥٤٥) انظر: المعجم ١١٨/٨ والحديث ذكره الألباني في السلسلة الضعيفة حين عرضه لرواية ضعيفة تشبه الرواية التي معنا في المعنى وقال (صحيح على شرط مسلم) انظر: السلسلة الضعيفة ٦٠/٩
^(٥) انظر: الجامع لأحكام القرآن ٢٦٣/١

فأفسدوا فيها، وسفكوا الدماء، وقتل بعضهم بعضاً، فبعث الله إليهم إبليس في جند من الملائكة، فقتلهم إبليس ومن معه حتى ألحقهم بجزائر البحور وأطراف الجبال. ثم خلق آدم فأسكنه إياها، فلذلك قال: إني جاعل في الأرض خليفة^(١) هو أثر ضعيف وضعفه العلماء^(٢)

ووجه ضعفه أن في إسناده ضعفاً وانقطاعاً كما يقول الإمام ابن كثير^(٣)

يقول الإمام محمد عبده بعد عرضه لهذا القول القائل بأن الجن كانوا في الأرض قبل خلق آدم (وأكثر ما قالوه فيه قد سرى إلى المسلمين من أساطير الفرس وخرافاتهم ، ومنه أنه كان في الأرض قبل آدم خلق يسمون بالحن والبن ، أو الطم والرم ، والأكثر من على أن الخلق الذين كانوا في الأرض قبل آدم مباشرة كانوا يسمون الجن ، والقائلون منهم بالحن (بالمهمله) والبن قالوا : إنهم كانوا قبل الجن ، وقالوا : إن هؤلاء عاثوا في الأرض فسادا ، فأبادهم الله (كما تقدم آنفاً)^(٤) وقالوا : إن الله - تعالى - أرسل إليهم إبليس في جند من الملائكة فحارب الجن فحرهم وفرقهم في الجزائر والبحار . وليس لهم في الإسلام سند يحتج به على هذه القصص وليس لهم في الإسلام سند يحتج به على هذه القصص)^(٥)

(١) انظر: جامع البيان ٤٥٠/١

(٢) هذا الحديث وضعفه الشيخ أحمد شاکر في تعليقه على تفسير الطبري قائلا: وقد روى الحاكم في المستدرک ٢٦٢/٢ خيراً يشبهه في بعض المعنى ويخالفه في اللفظ وأما إسناده الطبري هنا فضعيف وسنذكر الضعف الذي أشار إليه ابن كثير:

أما عثمان بن سعيد، فهو الزيانت الأحول، مترجم له في التهذيب، وفي الجرح والتعديل لابن أبي حاتم ١٣ ١١ ١٥٢، وروى عن أبيه أنه قال: "لا بأس به". وأما بشر بن عمار، فهو الخثعمي الكوفي، وهو ضعيف، قال البخاري في التاريخ الكبير ٨١/٢ "تعرف وتتكبر"، وقال النسائي في الضعفاء: ص ٦ "ضعيف"، وقال الدارقطني: "متروك"، وقال ابن حبان في كتاب المجروحين: ص ١٢٥ رقم ١٣٢ - "كان يخطئ حتى خرج عن حد الاحتجاج به إذا انفرد، ولم يكن يعلم الحديث ولا صناعته"، وأما شيخه أبو روق - بفتح الراء وسكون الواو - فهو عطية بن الحارث الهمداني، وهو ثقة، وقال أحمد والنسائي: "لا بأس به". وأما الانقطاع الذي أشار إليه ابن كثير، فمن أجل اختلافهم في سماع الضحاك بن مزاحم الهلالي من ابن عباس. وقد رجحنا في شرح المسند: ٢٢٦٢ سماعه منه وكفى ببشر بن عمار ضعفاً في الإسناد، إلى نكارة السياق الذي رواه وعرابته!!

(٣) تفسير القرآن العظيم ١١٣/١

(٤) مراده بما تقدم آنفاً من ذكره لاختلاف المفسرين في معنى (الخليفة) إلى مذهبين : ذهب بعضهم إلى أن هذا اللفظ يشعر بأنه كان في الأرض صنّف أو أكثر من نوع الحيوان الناطق وأنه انقرض ، وأن هذا الصنف الذي أخبر الله الملائكة بأن سيّجعله خليفة في الأرض سيحل محله ويخلفه ، كما قال تعالى بعد ذكر إهلاك القرون : (ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم) وقالوا : إن ذلك الصنف البائد قد أفسد في الأرض وسفك الدماء وأن الملائكة استنبطوا سؤالهم بالقياس عليه الخ انظر: الأعمال الكاملة ١٢٧/٤

(٥) انظر: الأعمال الكاملة ١٢٧/٤

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي - رحمه الله -

خامساً : أن المعنى الذي اختاره الإمام البغوي ومن وافقه مطابق للفظ^(١)، فهو قد فسّر اللفظ بمطابقه ومما يدل على ذلك الآية الكريمة "يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ" ص: ٢٦ فإن هذه الآية تقتضى أنه جعله خليفة عنه لإقامة أحكامه وتنفيذ ما أمره به وقد ذكر هذا الرأي الإمام محمد عبده فقال :

وذهب الآخرون إلى أن المراد: إني جاعل في الأرض خليفة عني؛ ولهذا شاع أن الإنسان خليفة الله في أرضه. وقال تعالى "يَا دَاوُدُ إِنَّا جَعَلْنَاكَ خَلِيفَةً فِي الْأَرْضِ" ص: ٢٦. (٢)

سادساً: أن الرأي الثاني الذي جعله الإمام مرجوحاً أيضاً وهو القائل بأنه سمي خليفة (لأنهم خلفاً يخلف بعضهم بعضاً) قد ذكره ابن جرير عن الحسن^(٣) وبين علة قائله ولم يضعفه فحسب بل وأنكره وبين العلة في ذلك قائلنا :

والذي دعا المتأولين قوله: "إني جاعل في الأرض خليفة" - في التأويل الذي ذكر عن الحسن - إلى ما قالوا في ذلك، أنهم قالوا إن الملائكة إنما قالت لربها - إذ قال لهم ربهم: "إني جاعل في الأرض خليفة" - "أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء"، إخباراً منها بذلك عن الخليفة الذي أخبر الله جل ثناؤه أنه جاعله في الأرض لا عن غيره لأن المحاورة بين الملائكة وبين ربها عنه جرت. قالوا: فإذا كان ذلك كذلك - وكان الله قد برأ آدم من الإفساد في الأرض وسفك الدماء، وطهره من ذلك - علم أن الذي عنى به غيره من ذريته. فثبت أن الخليفة الذي يفسد في الأرض ويسفك الدماء هو غير آدم، وأنهم ولده الذين فعلوا ذلك، وأن معنى الخلافة التي ذكرها الله إنما هي خلافة قرن منهم قرناً غيرهم لما وصفنا.

وأغفل قائلو هذه المقالة، ومتأولو الآية هذا التأويل، سبيل التأويل. وذلك أن الملائكة إذ قال لها ربها: "إني جاعل في الأرض خليفة"، لم تُضف الإفساد وسفك الدماء في جوابها ربها إلى خليفته في أرضه، بل قالت: "أتجعل فيها من يفسد فيها"؟ وغير مُنكر أن يكون ربها أعلمها أنه يكون لخليفته ذلك ذرية يكون منهم الإفساد وسفك الدماء، فقالت: يا ربنا "أتجعل فيها من يفسد فيها ويسفك الدماء". كما قال ابن مسعود وابن عباس، ومن حكينا ذلك عنه من أهل التأويل. (٤)

(١) دلالة المطابقة هي: دلالة اللفظ على معناه الموضوع له كدلالة غسل أعضاء الوضوء عليها جملة

(٢) انظر: التقرير والتحرير في علم الأصول لابن أمير الحاج ١٣١/١، ط: دار الفكر - بيروت

(٣) انظر: المرجع نفسه ١٢٧/٤

(٤) هذا القول ذكره الطبري عن الحسن من غير إسناد بل قال بعد ذكره له وهذا قول حكي عن

الحسن البصري. انظر: جامع البيان ٤٥١/١

(٤) انظر: جامع البيان ٤٥٣/١

المسألة الثانية

كيف استجاز يوسف إدخال الحزن على أبيه بحبس أخيه مع علمه بشدة حزن أبيه عليه ؟

عند تفسير قوله تعالى " وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ الَّتِي كُنَّا فِيهَا وَالْعِيرَ الَّتِي أَقْبَلْنَا فِيهَا وَإِنَّا لَصَادِقُونَ " (يوسف : ٨٢)

اراء العلماء فى كيف استجاز يوسف إدخال الحزن على أبيه بحبس أخيه مع علمه بشدة حزن أبيه عليه ؟

الأول : أنه عمل ذلك بوحى وأمر من الله عز وجل ، أمره الله عز وجل بذلك، ليزيد في بلاء يعقوب، فيضاعف له الأجر، ويلحقه في الدرجة بأبائه الماضين.
الثاني : إنه لم يظهر نفسه لإخوته؛ لأنه لم يأمن أن يدبروا في أمره تدبيراً فيكتموه عن أبيه

ترجيح الإمام البغوي - رحمه الله تعالى -

قال الإمام البغوي . رحمه الله . فإن قيل: كيف استجاز يوسف أن يعمل مثل هذا بأبيه ولم يخبره بمكانه، وحبس أخاه مع علمه بشدة وجَدٍ^(١) أبيه عليه، وفيه معنى العقوق وقطيعة الرحم وقلة الشفقة؟. قيل: قد أكثر الناس فيه، والصحيح أنه عمل ذلك بأمر الله سبحانه وتعالى، أمره بذلك، ليزيد في بلاء يعقوب، فيضاعف له الأجر، ويلحقه في الدرجة بأبائه الماضين. وقيل: إنه لم يظهر نفسه لإخوته؛ لأنه لم يأمن أن يدبروا في أمره تدبيراً فيكتموه عن أبيه. والأول أصح.^(٢)

(١) الوَجْدُ : مصدر وجد عليه : حزن . انظر إكمال الأعلام بتتليث الكلام لمحمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي ج ٢ ص ٧٤٨، ط : جامعة أم القرى - مكة المكرمة - المملكة السعودية ، تحقيق سعد بن حمدان الغامدي ، سنة النشر : ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م .
(٢) انظر معالم التنزيل ج ٤ ص ٢٦٧ .

علل الترجيح المختلف فيها للإمام البغوي - رحمه الله -

دراسة النص

ذكر الإمام البغوي رحمه الله . اختلاف العلماء في الجواب على من قال : كيف استجاز يوسف أن يعمل مثل هذا بأبيه ولم يخبره بمكانه، وحبس أخاه مع علمه بشدة وجد أبيه عليه، وفيه معنى العقوق وقطيعة الرحم وقلة الشفقة؟ على قولين :

الأول : أنه عمل ذلك بوحى وأمر من الله عز وجل ، أمره الله عز وجل بذلك ، ليزيد في بلاء يعقوب، فيضاعف له الأجر، ويلحقه في الدرجة بأبائه الماضين.

الثاني : إنه لم يظهر نفسه لإخوته؛ لأنه لم يأمن أن يدبروا في أمره تدبيراً فيكتموه عن أبيه .

وقد رجح الإمام البغوي . رحمه الله . القول الأول حيث قال والأول أصح .

التعليق:

قلت الذي يظهر والله أعلم أن ما رجحه الإمام البغوي . رحمه الله . من أن هذا الفعل من يوسف . عليه السلام . كان بأمر من الله عز وجل هو القول الراجح والمختار ، وذلك لوجود قرينة في سياق الكلام تدل على أن هذا الفعل كان بوحى من الله عز وجل وهي قوله "كَذَلِكَ كِدْنَا لِيُوسُفَ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ الْمَلِكِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ" يوسف : ٧٦) أي كذلك ألهمنا يوسف هذا الكيد حتى دس الصواع في رحل أخيه ليضمه إليه على ما حكم به إخوته .^(١) والقاعدة الترجيحية تقول : " القول الذي تؤيده قرائن في السياق مرجح على ما خالفه "^(٢) . والقاعدة الترجيحية تقول أيضاً : " أن يشهد بصحة القول سياق الكلام ويدل عليه ما قبله "^(٣) .

(١) انظر لباب التأويل في معاني التنزيل ج ٣ ص ٣٠٣ .

(٢) انظر قواعد الترجيح عند المفسرين ج ١ ص ٢٩٩ .

(٣) انظر التسهيل لعلوم التنزيل ج ١ ص ٩ .

الباحث / خالد طنطاوى احمد على

قال الإمام أبو حيان . رحمه الله . : " والذي يظهر أن هذا التحيل، ورمى أبرياء بالسرقة ، وإدخال الهم على يعقوب ، بوحى من الله . لما علم . تعالذ في ذلك من الصلاح ، ولما أراد من محنتهم بذلك . ويقويه قوله : كذلك كدنا ليوسف " .^(١)

وقد قال بهذا القول كل من الأئمة : السمعاني ، وابن عطية ، والقرطبي ، وأبي حيان ، وابن عادل رحمة الله تعالى عليهم أجمعين .^(٢)

(١) انظر تفسير البحر المحيط ج٥ ص٣٢٦ .
(٢) انظر تفسير القرآن للسمعاني ج٣ ص٥٦ ، انظر المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز ج٣ ص٢٦٦ ، انظر الجامع لأحكام القرآن ج٩ ص٢٣٥ ، انظر تفسير البحر المحيط ج٥ ص٣٢٦ ، انظر اللباب في علوم الكتاب ج١ ص١٨٧ .